

# إِشْرَاقُ الْعِبَادِ إِلَى

## تَحْرِيمِ التَّشْبِيهِ بِأَهْلِ الْفَسَادِ

وَهُمْ: الْكُفَّارُ، وَالْمُبْتَدِعَةُ، وَالْعَصَاةُ مِنَ الْعِبَادِ

شِعَارُنَا:

أَمْنٌ وَأَمَانٌ فِي الْأَوْطَانِ

أَعْدَادُ

لِإِلْحْسَانِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَرَفِيِّ الْأَشْرَفِيِّ

عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِشِخْرِهِ وَالْمُسْلِمِينَ

إِسْثَارُ الْعِبَادِ  
إِلَى

تَحْرِيمِ التَّشْبُهِ بِأَهْلِ الْفَسَادِ

وَهُمُ: الْكُفَّارُ، وَالْمُبْتَدِعَةُ، وَالْعَصَاةُ مِنَ الْعِبَادِ

حُقوقُ الطبعِ مَحفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٢ هـ ٢٠٢٠



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel\_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

# إِشْرَاكُ الْعِبَادِ إِلَى

تَحْرِيمِ التَّشْبِيهِ بِأَهْلِ الْفَسَادِ

وَهُمْ: الْكُفَّارُ، وَالْمُبْتَدِعَةُ، وَالْعَصَاةُ مِنَ الْعِبَادِ

شِعَارُنَا:

أَمْنٌ وَأَمَانٌ فِي الْأَوْطَانِ

أَعْدَادُ

إِلَى الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْنِيِّ الْأَشْرِيِّ  
عَفَا اللَّهُ لَهُ وَلِشِخْرِهِ وَالْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
عَوْنِكَ يَا رَبِّ يَسِّرْ  
المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسولنا الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.  
أما بعد،

فهذا جزء لطيف فيه تحريم التشبه بالكفار، والمبتدعة، والعصاة من العباد.  
هذا وأسأل الله العظيم أن ينفع بهذا الجزء عامة المسلمين، وأن يتقبل مني هذا الجهد المتواضع، ويجعله في موازين حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون.  
وفي الختام لا أنسى الشكر، والتقدير لفضيلة شيخنا العلامة المحدث الوالد فوزي بن عبدالله بن محمد الحميدي الأثري، الذي تفضل مشكوراً بمراجعة هذا الجزء والتعليق عليه، وأسأل الله العظيم أن يجعله في موازين حسناته، وأن يرفع منزلته في الدنيا والآخرة، على تعليمه لنا السنة النبوية الصحيحة، ولما أظهر من منهج السلف الصالح رضي الله عنهم، فجزاه الله خيراً.  
وصلّى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه الفقير إلى الله تعالى

علي بن حسن بن علي العريني الأثري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ سَهْلٍ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى تَحْرِيمِ التَّشْبُهِ

بِالْكُفَّارِ وَالْمُبْتَدِعَةِ وَالْعُصَاةِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِمْ

اعْلَمْ أَرشَدَكَ اللهُ لَطَاعَتَهُ أَنَّ النُّصُوصَ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ قَدْ تَظَاهَرَتْ  
عَلَى وُجُوبِ مُخَالَفَةِ الْكُفَّارِ وَالْمُبْتَدِعَةِ وَالْعُصَاةِ مِنَ الْعِبَادِ، وَتَحْرِيمِ التَّشْبُهِ بِهِمْ، سِوَاءٍ  
كَانَ فِي عِبَادَاتِهِمْ، أَوْ عَادَاتِهِمْ.<sup>(١)</sup>

قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨].

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا  
يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

(١) وانظر: «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» لابن تيمية (ج ١ ص ٨٣ و ٣٣١)، و«تفسير القرآن» لابن كثير (ج ١ ص ١٦٣)، و«الإبانة الكبرى» لابن بطنة (ج ٢ ص ٥٧١)، و«التعليق على المسند» للشيخ أحمد شاكر (ج ١٠ ص ١٩).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «اِقْتِضَاءِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ» (ج ١ ص ٨٦):  
 (ثُمَّ جَعَلَ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى شَرِيعَةٍ شَرَعَهَا لَهُ، وَأَمَرَهُ بِاتِّبَاعِهَا، وَنَهَاهُ عَنِ اتِّبَاعِ أَهْوَاءِ  
 الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ، وَقَدْ دَخَلَ فِي الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ: كُلُّ مَنْ خَالَفَ شَرِيعَتَهُ.  
 وَأَهْوَاؤُهُمْ: هُوَ مَا يَهْوَوْنَهُ، وَمَا عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ مِنْ هَدْيِهِمُ الظَّاهِرِ، الَّذِي هُوَ مِنْ  
 مُوجِبَاتِ دِينِهِمُ البَاطِلِ، وَتَوَابِعِ ذَلِكَ، فَهَمَّ يَهْوَوْنَهُ، وَمُؤَافَقَتِهِمْ فِيهِ اتِّبَاعٌ لِمَا  
 يَهْوَوْنَهُ). اهـ

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ  
 مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ  
 بِالْمُودَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الممتحنة: ١].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾ [الأنعام: ١٥٠].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا  
 وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٠٤) مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ  
 يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾  
 [البقرة: ١٠٤، ١٠٥].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ١٦٣): (نَهَى اللهُ تَعَالَى

الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَّشَبَّهُوا بِالْكَافِرِينَ فِي مَقَالِهِمْ وَفِعَالِهِمْ). اهـ



وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (جُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ).<sup>(١)</sup>

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرْحِ الْمُتَمِّعِ» (ج ١ ص ١٦٨): (التَّشَبُّهُ بِالْكَفَّارِ مُحْرَمٌ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»)<sup>(٢)</sup>. اهـ

وقال العلامة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «الإرشاد» (ص ٤٢٤): (التَّشَبُّهُ بِهِمْ فِي الْمَلْبَسِ، وَالْكَلامِ، وَغَيْرِهِمَا؛ لِأَنَّ التَّشَبُّهُ بِهِمْ فِي الْمَلْبَسِ، وَالْكَلامِ، وَغَيْرِهِمَا يَدُلُّ عَلَى مَحَبَّةِ الْمُتَشَبِّهِ لِلْمُتَشَبَّهِ بِهِ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)، فَيَحْرُمُ التَّشَبُّهُ بِالْكَفَّارِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِمْ، وَمِنْ عَادَاتِهِمْ، وَعِبَادَاتِهِمْ<sup>(٣)</sup>، وَسَمْتِهِمْ، وَأَخْلَاقِهِمْ؛ كَحَلْقِ اللَّحْيِ، وَإِطَالَةِ الشَّوَارِبِ، وَالرَّطَانَةِ<sup>(٤)</sup> بَلُّغَتِهِمْ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَفِي هَيْئَةِ اللَّبَاسِ، وَالْأَكْلِ، وَالشُّرْبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ). اهـ

(١) حديث حسن.

أخرجه أبو داود في «سننه» (ج ٤ ص ٤٤)، وأحمد في «المُسْنَدِ» (ج ٧ ص ١٢١)، وابن أبي شَيْبَةَ في «المُصَنَّفِ» (ج ١٢ ص ٣٥١).

وإسناده حسن، وقد حسَّنه الشيخ الألباني في «إرواء الغليل» (ج ٥ ص ١٠٩).

(٢) كالبناء على القُبُورِ، وَعِبَادَتِهَا، وَالتَّقْلِيدِ فِي الْأَعْيَادِ الْكَثِيرَةِ، كـ«عيد الأم»، و«عيد الحب»، وغير ذلك، فإن ذلك من عادة اليهود والنصارى، اللهم سلم سلم.

(٣) أي: الذي يُحِبُّ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِاللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ النَّصْرَانِيَّةِ مُطْلَقًا، وَيُهْمَلُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ، وَهَذَا يَذْهَبُ دِينَهُ، وَيَبْقَى عَلَى اللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ، فَهَذَا يُعْتَبَرُ مِنَ التَّشَبُّهِ بِالنَّصَارَى، رَبِّ سَلِّمْ.



وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رحمتهُ في «اقتضاء الصَّراطِ» (ج ١ ص ٢٣٧): (هذا الحديثُ أقلُّ أحواله أن يقتضي تحريمَ التَّشْبُهِ بأهلِ الكِتَابِ، وإن كان ظاهرُهُ يقتضي كُفْرَ المُتَشَبِّهِ بهم). اهـ

وقال العلامةُ الصَّنَعَانِيُّ رحمتهُ في «سُبُلِ السَّلَامِ» (ج ٤ ص ٣٤٧): (والحديثُ دالٌّ على أن مَنْ تَشَبَّهَ بالفَسَاقِ كان مِنْهُمْ، أو بالكُفَّارِ، أو بالمُبتدعةِ؛ في أيِّ شيءٍ مما يختصون به من ملبوسٍ، أو مَرَكُوبٍ، أو هيئَةٍ). اهـ

قلتُ: وهذا يقتضي المنعُ من كُلِّ ما كانَ مِنْ حَوَاصِ الكُفَّارِ، والمُبتدعةِ، والعُصاةِ<sup>(١)</sup>؛ لكي لا يكونَ العبدُ من هؤلاءِ المُفسدينَ في الدنيا، والآخِرَةِ<sup>(٢)</sup>، والتَّشْبُهُ يقعُ في الأمورِ القلبيةِّ من الاعتقاداتِ، والإراداتِ<sup>(٣)</sup>، ويقعُ في الأمورِ الخارجيةِ الظاهرةِ<sup>(٤)</sup> من العباداتِ، والعاداتِ<sup>(٥)</sup>.

(١) لأنهم من أهل الشرِّ، والعياذ بالله.

وانظر: «التَّوْبِيرَ بشرحِ الجامعِ الصَّغِيرِ» للصَّنَعَانِيِّ (ج ١٠ ص ١٧٨).

(٢) وانظر: «اقتضاء الصَّراطِ المُستقيمِ» لابنِ تيميةَ (ج ١ ص ٤٨٢)، و«البدعُ في الدِّينِ» للشيخِ أحمدَ البنعليِّ (ج ٤ ص ١٦٦)، و«تسهيلُ الإمامِ» للشيخِ الفوزانِ (ج ٦ ص ٢١١).

(٣) كحُبِّ الاعتقاداتِ النَّصرانيةِ، والعلمانيةِ، والشُّيعيةِ، وغيْرِها، وحُبِّ المُمثَلين، واللَّاعين، والمُعَنين، والحزبيين، وغيرهم مِنَ الكُفَّارِ، والمُبتدعةِ، والعُصاةِ.

قلتُ: كذلك لا يجوزُ التَّشْبُهُ بلباسِ المُبتدعةِ من «مُشايعِ الرَّافضةِ»، و«الصُّوفيةِ»، و«الأزهريةِ»، وغيرهم مِنَ السَّاذين في الدينِ.

(٤) كالأُمُورِ السِّيَاسيةِ الغربيَّةِ من المظاهراتِ، والاعتصاماتِ، والمسيراتِ وغيرها، كُلُّ ذلكِ مِنَ التَّشْبُهِ بالنَّصارى، واليهودِ، والشُّيعيين، وغيْرِهم.

(٥) وانظر: «فَيْضُ القَدِيرِ» للمُنَاوِيِّ (ج ٦ ص ١٠٤)، و«التيسيرُ بشرحِ الجامعِ الصَّغِيرِ» له (ج ٢ ص ٤١٠).

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

قال العلامة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «تسهيل الإمام» (ج ٦ ص ٢١١): (التشبه بقوم في أفعالهم بأن يفعل مثل فعلهم، أو يتصف بمثل صفاتهم، أو يتكلم بمثل كلامهم، فالتشبه: هو المحاكاة والمماثلة في أقوالهم، وأفعالهم، وصفاتهم، والواجب على المسلمين أن يعتزوا بدينهم، وبما شرعه الله لهم من الأحكام النافعة، وما أمرهم به من الأوامر التي فيها خيرهم، ويتجنبوا ما نهاهم عنه مما فيه ضررهم، وأن يتميزوا عن غيرهم من الناس؛ لأن الله أعزهم بالإسلام، قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزِنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]، فالإيمان يجعل الإنسان عالياً على غيره بالصفات والسمات الطيبة، ... والمسلم أعطاه الله الميزة على غيره، فكيف يتنازل عن هذه المرتبة إلى ما دونها، مما ليس فيه له فائدة.

فقوله ﷺ: (مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ)؛ قَوْمٌ هَذَا عَامٌّ، هَذَا الْحَدِيثُ خَرَجَ مَخْرَجَ النَّهْيِ، أَي: لَا تَشَبَّهُوْا، (مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ)؛ يَعْمُ الْكُفَّارَ، وَالْفُسَّاقَ، وَالْعُصَاةَ، فِيهِ النَّهْيُ عَنِ التَّشْبِهِ بِهِؤَلَاءِ، نُهْيَ الْمُسْلِمُ أَنْ يَتَّشَبَهَ بِأَحَدِ هَذِهِ الْأَصْنَافِ؛ بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَتَرَفَّعَ بِدِينِهِ، وَخُلُقِهِ، وَإِسْلَامِهِ عَلَى أَنْ يَتَّشَبَهَ بِكَافِرٍ، أَوْ يَتَّشَبَهَ بِالْعُصَاةِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَنَازَلَ عَنِ كِرَامَتِهِ.

والتشبه في الظاهر يدل على المحبة في الباطن؛ لأنه لو لم يكن يحب المتشبه به، لما تشبه به، وقد جاء في الحديث الآخر النهي عن التشبه باليهود والنصارى، وجاء الحديث بالنهي عن التشبه بالمشركين، والنهي عن التشبه بالمجوس، وبأي طائفة من

طَوَائِفِ الْكُفْرِ كُلِّهَا، الْمُسْلِمَ لَا يَتَشَبَّهُ بِهَذِهِ الطَّوَائِفِ الْخَاسِرَةِ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

وهذا الحديث فيه النهي عن التشبيه بغير المسلمين، بما في ذلك من الانحطاط، والتنازل عن ما هو خير إلى ما هو أدنى، وقد ابتلي كثير من المسلمين بالتشبيه بالكفار، والتشبهه يراد به التشبه بهم في عباداتهم، وفي دينهم، فنعمل مثل ما يعملون من البدع والمحدثات، لما أحدثوا الموالد صرنا نتشبه بهم فنعمل الموالد، هذا منحدر من المشركين، ومن اليهود والنصارى، لما كانوا يبنون على القبور، صار بعض المسلمين يبنون على القبور، لأن البناء على القبور من عادة اليهود والنصارى، قال ﷺ: (إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا تِلْكَ الصُّورَ).<sup>(١)</sup> فلما كان من عاداتهم البناء على معظمتهم، صرنا نتشبه بهم، ولما كانوا يتبعون الآثار، ويعظمون الآثار القديمة لعظمتهم من الرسل، أو من العباد، أو من الملوك، صرنا نفعل مثل فعلهم، فنحبي الآثار، وقد نهانا النبي ﷺ عن ذلك؛ لأن إحياء الآثار للمعظمين يجر إلى الشرك، ولو على المدى البعيد، تأتي أجيال تظن أن من هذه الآثار ما هو نافع، وما هو ضار، يزين لهم شياطين الجن والإنس ذلك.

فَنَحْنُ مِنْهُمْ عَنِ التَّشْبِيهِ بِالْكَفَّارِ فِي دِينِهِمْ، وَفِي عَادَاتِهِمُ الْمُخْتَصَةِ بِهِمْ، كالتشبه بهم في اللباس، والتشبهه بهم في الكلام، التشبهه بهم في ما هو من خصائصهم، في العبادات وفي العادات، أما الأشياء التي ليست من خصائصهم، إنما هي عامة، فهذا

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٣٤)، ومسلم في «صحيحه» (٥٢٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ليس من التشبه مثل طلب الرزق، وتعلم الصناعات، وتعلم الحرف المفيدة، وصناعة الأسلحة، هذا مشترك بين بني آدم، بل ديننا أمرنا بذلك، وليس هذا من التشبه بهم، إنما التشبه بهم فيما لا فائدة فيه، لا في الدين، ولا في الدنيا، وإنما هو من العادات السيئة.

قوله ﷺ: (فَهُوَ مِنْهُمْ)؛ أقل أحواله التحريم، لأن ظاهره أنه يقتدي بالكفار، لقوله: (فَهُوَ مِنْهُمْ) هذا ظاهره أنه يكفر، إذا تشبه بهم، ولكن أقل أحواله أنه يفيد التحريم؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، يقول: «أقل أحواله أنه يفيد التحريم، وإن كان ظاهره أنه يفيد الكفر لقوله ﷺ: (فَهُوَ مِنْهُمْ) كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].»

فهذا الحديث هو أصل عظيم لا عتزاز المسلمين بدينهم، وتمسكهم بما شرفهم الله به من هذا الدين وآدابه، وفيه التحذير من التشبه بالكفار. اهـ

قلت: فهذا الحديث هو أصل عظيم؛ لا عتزاز المسلمين بدينهم الإسلامي، وتمسكهم بما شرفهم الله به من هذا الدين وآدابه، وأخلاقه، وفيه التحذير من التشبه بالكفار، والمبتدعة، والعصاة الشاذين في الحياة الدنيا، والله ولي التوفيق.

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾

[المنافقون: ٨].

قلت: والنَّبِيُّ ﷺ قَدْ بَلَغَ الْأَمَانَةَ، وَأَدَّى الرِّسَالَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ؛ وَحَدَّرَهَا فِي أَحَادِيثٍ كَثِيرَةٍ، وَفِي مَنَاسِبَاتٍ عَدِيدَةٍ مِنَ التَّشْبِيهِ بِالْكَافِرِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ، وَالْعَاصِينَ<sup>(١)</sup>، جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا.<sup>(٢)</sup>

قلت: لِأَنَّ أَعْمَالَ هَؤُلَاءِ مَبْنَاهَا عَلَى الضَّلَالِ، وَالانْجِرَافِ، وَالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، فَلَا يُؤْجِرُونَ عَلَيْهَا لِمَخَالَفَتِهَا لِلشَّرْعِ<sup>(٣)</sup>، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ).<sup>(٤)</sup> وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ).

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَقَعُ طَوَائِفُ مِنْهَا فِي تَقْلِيدِ سُنَنِ الْكَافِرِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ الْهَالِكِينَ، وَهَذِهِ السُّنُنُ تَكُونُ فِي الْعَقَائِدِ، وَالْعِبَادَاتِ، وَالْأَحْكَامِ، وَالْأَعْيَادِ، وَاللَّبَّاسِ، وَالْأَخْلَاقِ، وَالْعِبَادَاتِ بِاللَّهِ.

(١) فليحذر المسلم من الوقوع في التشبيه بأهل الفساد.

(٢) وانظر: «من تشبه بقوم فهو منهم» للعقل (ص ٤).

(٣) فالتشبه بهؤلاء يوقع المسلم بالتبعية، والتقليد لهم في العبادات والعادات، وفي هذا مشاققة لله تعالى، ورسوله ﷺ، واتباع سبيل غير المؤمنين، وفي هذا وعيد شديد.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُسَاقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٢ ص ٩٥٩)، ومسلم في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٣٤٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَتَبِعَنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشْبِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَىٰ؟ قَالَ: فَمَنْ.)<sup>(١)</sup>

قلت: وهذا يفتضي المنع من كل ما كان من خواص الكفار، لدم التشبه باليهود

والنصارى.<sup>(٢)</sup>

قال الإمام ابن القيم رحمته الله في «مسألة السماع» (ص ٣٥٠): (فأخبر ﷺ أنه لا بد من أن يكون في الأمة من يشبه باليهود والنصارى، وبفارس الروم، وظهور هذا الشبه في الطوائف<sup>(٣)</sup>؛ إنما يعرفه من عرف الحق وصدده، وعرف الواجب والواقع، وطابق بين هذا وهذا، ووازن بين ما عليه الناس اليوم، وبين ما كان عليه السلف الصالح). اهـ  
وقال العلامة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «المُلَخَّصِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» (ص ١٩٣): (المعنى الإجمالي للحديث: يُخْبِرُ ﷺ خَبْرًا؛ مَعْنَاهُ:

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٣ ص ٢٧٤)، ومسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ١٦٣١).

(٢) وانظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية (ج ١ ص ٤٨٢)، و«البدع في الدين» للشيخ أحمد النعلبي (ج ٤ ص ١٦٧).

قلت: وإن التشبه يكون جزئياً؛ كما يكون كلياً، والله المستعان.

وانظر: «فيض القدير» للمناوي (ج ٦ ص ١٠٤).

(٣) ولقد ظهر هذا الشبه في الجماعات الإسلامية اليوم حيث تشبهوا باليهود والنصارى، وبفارس الروم في تفرقهم، وسياستهم، وأفكارهم، ولباسهم، وغير ذلك، ثم تدعى هذه الجماعات أنها ضد النصارى في الغرب، وضد فارس في إيران، والله المستعان.

النَّهْيُ عَمَّا يَتَّصِفُ بِهِ هَذَا الْخَيْرُ: أَنَّ أُمَّتَهُ لَا تَدْعُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى إِلَّا فَعَلْتَهُ كُلَّهُ، لَا تَتْرُكُ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَوْ كَانَ شَيْئًا تَافِهًا.

وَيُؤَكِّدُ هَذَا الْخَيْرُ: بِأَنْوَاعِ التَّكْيِيدَاتِ، وَهِيَ: اللَّامُ الْمُوطِئَةُ لِلْقَسَمِ، وَتُونُ التَّوَكِيدِ، وَوَصَفُ مُشَابَهَتِهِمْ بِأَنَّهَا كَمُشَابَهَةِ قُذَّةِ السَّهْمِ لِلْقُذَّةِ الْأُخْرَى. ثُمَّ وَصَفَهَا بِمَا هُوَ: أَدَقُّ فِي التَّشْبِيهِ بِهِمْ؛ بِحَيْثُ لَوْ فَعَلُوا شَيْئًا تَافِهًا غَرِيبًا لَكَانَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ يَفْعَلُهُ تَشْبِيهاً بِهِمْ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ آلِ الشَّيْخِ حَمَلَهُ فِي «تَيْسِيرِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» (ج ١ ص ٧٤٩): (فَأَخْبَرَ ﷺ أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَفْعَلُ مَا فَعَلْتَهُ: الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى، وَفَارِسٌ مِنَ الْأَدْيَانِ، وَالْعَادَاتِ، وَالْاِخْتِلَافِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا خَرَجَ مَخْرَجَ الدَّمِّ لِمَنْ يَتَّبِعُ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى<sup>(١)</sup> فِي دِينِهِمُ الْبَاطِلِ. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَهُ حِينَ رَأَى عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ: (إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا).<sup>(٢)</sup>

قُلْتُ: فَتَعْلِيلُهُ ﷺ لِلنَّهْيِ بِأَنَّ هَذِهِ الثِّيَابَ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ، يَقْتَضِي الْمَنْعَ مِنْ كُلِّ مَا كَانَ مِنْ خَوَاصِ الْكُفَّارِ.<sup>(٣)</sup>

(١) لَكِنْ لَيْسَ الْحَدِيثُ إِخْبَارًا عَنْ جَمِيعِ الْأُمَّةِ، لِمَا تَوَاتَرَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهَا لَا تَجْتَمِعُ عَلَى صَلَاةٍ، وَأَنَّهُ لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِهِ قَائِمَةٌ عَلَى الْحَقِّ، وَهِيَ أُمَّةُ الْإِجَابَةِ.

وَانظُرْ: «تَيْسِيرَ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» لِلشَّيْخِ سُلَيْمَانَ آلِ الشَّيْخِ (ج ١ ص ٧٥٠)، وَ«الْفَتَاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ (ج ١ ص ١٩٧)، وَ«نَظْمَ الْمُتَنَائِرِ مِنَ الْحَدِيثِ الْمُتَوَاتِرِ» لِلْكَتَّانِيِّ (ص ١٦١).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٣١٠).

(٣) قُلْتُ: وَمِنْ اخْتِصَاصِ الْكُفَّارِ كَثْرَةُ اللَّعْبِ وَاللَّهْوِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَمَنْ قَلَّدَهُمْ فِي لَعِبِهِمْ وَلَهْوِهِمْ، وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ شَابَهَ الْكُفَّارَ، وَوَقَعَ فِي الْمُحْرَمِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، كَذَلِكَ مِنْ تَعَلُّمِ السِّيَاسَةِ الْغَرِيبَةِ، وَنَشْرُهَا فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ فَقَدْ شَابَهُمْ، وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ.



قال العلامة أحمد شاکر رحمته في «تعليقه على المسند» (ج ١٠ ص ١٩): (هذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في الملبس، وفي الحياة والمظهر، ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا). اهـ

قلت: وهذا فيه دليل على أن اللباس إذا كان من خصائص الكفار، فلا يجوز للمسلم لبسه، ومن ذلك: لباس «الكنيسة» الذي يلبس عند تخريج طلبة الجامعات والمدارس، وغير ذلك، فلا يجوز لبس ذلك في بلاد المسلمين، وإن كثر لبس ذلك بين الناس، فالعبرة باللباس الإسلامي.

قال تعالى: ﴿إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٩].

قلت: فعلى هذا يكون إخبار النبي ﷺ عن الأمة أنها ستبغ سنن الأمم الهالكة؛ إنما يعني: طوائف من هذه الأمة، وهم الجماعات الحزبية، والجماعات المذهبية في هذا الزمان، وهم أهل الافتراق؛ الذين اختلفوا عن أهل السنة والجماعة في الأصول والفروع<sup>(١)</sup>، وهؤلاء المبتدعة تشبهوا باليهود والنصارى في افتراقهم في دينهم.

(١) ولا يقصد النبي ﷺ أمة الإجابة التي استجابت لله تعالى، ولرسوله ﷺ في الأصول والفروع.

فهذه الأمة لا تقع في مشابهة الكافرين، والمبتدعين، والسياسيين الجهلة، جملة وتفصيلاً، فهي محفوظة من الله تعالى في كل زمان، وحفظ دينها إلى قيام الساعة.

فالأمر إن سبقت أمة الإجابة، وهم الذين على السنة لا يتسبّهون بالهالكين، وستبقى متمسكة بالحق، لا يضرها من خذلها، ولا من عادها في كل زمان إلى قيام الساعة، والله تكفل بالحفظ.

قلتُ: ولا يجوزُ التشبه بالمبتدعة في احتفالاتهم؛ مثلُ: «الاحتفال بالمولد»، و«الاحتفال بالإسراء والمعراج»، و«الاحتفال بليلة سَعٍ وعشرين من رمضان»، و«الاحتفال بنصف شعبان»، وغير ذلك من الاحتفالات البدعية.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾

[آل عمران: ١٠٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٣١) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا

شِيَعًا كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١ و ٣٢].

قلتُ: وهذا يدلُّ على أنَّ أوَّلَ الأمورِ التي ورَدَ النهي عنها صراحةً في الشرع

الحكيم عن التشبه بالكافرين فيها الإفتراق في الدين.

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ

عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفَرَّقَتْ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً

وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي).

حديثٌ حسنٌ

أخرجه الترمذي في «سننه» (ج ٥ ص ٢٦)، والحاكم في «المستدرک» (ج ١

ص ١٢٨)، وابنُ وَصَّاحٍ في «البدع» (ص ٩٢)، واللالكائي في «الاعتقاد» (ج ١

ص ١٠٠)، والآجري في «الشریعة» (ص ١٥)، وابنُ بَطَّةَ في «الإبانة الكبرى» (ج ١

ص ٣٦٩).

بأسانيدٍ حسنةٍ.

قلت: فإذا نُهِيَ عَنِ التَّشْبِهِ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ، فَاقْتَضَى ذَلِكَ وَجُوبَ مُخَالَفَتِهِمْ فِي جَمِيعِ مَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَهَذِهِ الْمَخَالَفَةُ مِنْ أَكْبَرِ مَقَاصِدِ بَعْتَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَانْتَبَه.

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحَى).<sup>(١)</sup>

قلت: فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمُخَالَفَةِ الْمُشْرِكِينَ مُطْلَقًا.

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرَ الْبَنْعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْبِدْعِ فِي الدِّينِ» (ج ٤ ص ١٦٦):

(ولهذا كان هذا التشبه بهم مُحَرَّمًا). اهـ

وقال الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرَ الْبَنْعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْبِدْعِ فِي الدِّينِ» (ج ٤ ص ١٦٧):

(وإِذَا كَانَتْ مُخَالَفَتُهُمْ سَبَبًا لظُهُورِ الدِّينِ، فَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ بِإِرْسَالِ الرُّسُلِ، أَنْ يَظْهَرَ

دِينُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ؛ فَتَكُونُ نَفْسُ مُخَالَفَتِهِمْ مِنْ أَكْبَرِ مَقَاصِدِ الْبَعْتَةِ). اهـ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى لَا

يُضْبَعُونَ، فَخَالِفُوهُمْ).<sup>(٢)</sup>

أَيُّ: لَا يَضْبَعُونَ شَيْبَ اللَّحْيَةِ، وَشَيْبَ الرَّأْسِ، فَخَالِفُوهُمْ، وَاصْبِعُوا بِغَيْرِ

السَّوَادِ، لِأَنَّهُ مَنُهِى عَنْهُ.<sup>(٣)</sup>

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٨٩٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٥٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٤٦٢).

(٣) وانظر: «إِرْشَادُ السَّارِي» لِلْقَسْطَلَانِيِّ (ج ٧ ص ٤٦٨).

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَخَالَفَةَ الْكُفَّارِ فِي الدِّينِ مَقْصُودَةٌ، فَكَيْفَ نَوَافِقُهُمْ  
فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ؟!.

قلتُ: فَالْحَذَرُ الْحَذَرُ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الْخَبِيثَةِ، وَالْإِخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ، فَإِنَّهَا بَابُ  
كُلِّ شَرٍّ، بَلْ هِيَ الشَّرُّ كُلُّهُ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَعَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ  
فِي نِعَالِهِمْ وَلَا خِفَافِهِمْ).

حديثٌ حسنٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ح ٦٥٢)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ح ٩٥٦)،  
وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ٦٦٢ ح ٢١٨٦)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٢  
ح ٥٣٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ح ٤٢٥٧)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٨  
ح ٣٤٨٠)، وَالذُّوْلَابِيُّ فِي «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءِ» (ج ١ ح ٧٣١)، مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ مَرْوَانَ  
بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ مَيْمُونِ الرَّمْلِيِّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ،  
عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

قلتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ، مِنْ أَجْلِ هَلَالِ بْنِ مَيْمُونِ الرَّمْلِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ؛ كَمَا  
قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٥٧٦).

وَكَذَلِكَ يَعْلَى بْنُ شَدَادِ بْنِ أَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ؛ كَمَا قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي  
«تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٦٠٩).

والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح سنن أبي داود» (ج ٣ ص ٢٢٥)، وقال الشوكاني رحمه الله في «نيل الأوطار» (ج ٣ ص ١٤٥): (لَا مَطْعَنَ فِيهِ إِسْنَادُهُ).

قلت: وفي هذا الحديث أمر النبي ﷺ بمخالفة اليهود الذين لا يصلون في نعالهم؛ فأمرنا ﷺ أن نصلي بالنعال.

وَعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهِمَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ).<sup>(١)</sup>  
قلت: فاتخاذ أواني الذهب والفضة، تشبها بالكفار.<sup>(٢)</sup>

قال الشيخ أحمد بن حنبل بن علي رحمه الله في «البدع في الدين» (ج ٤ ص ١٦٩):  
(أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَفْعَلُ مَا فَعَلَتْهُ الْأُمَّمُ قَبْلَهَا، وَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي تِلْكَ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي أوردت القليل منها، إِلَّا لِيُحذِرَ أُمَّتَهُ مِنَ الْوُقُوعِ فِيهَا وَقَعَتْ فِيهِ الْأُمَّمُ السَّالِفَةُ، كَمَا أَنَّكَ سَمِعْتُ، أَوْ قَرَأْتَ بَعْضَ الْأَدْلَةِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ عَلَى الْأَمْرِ بِمُخَالَفَتِهِمْ، وَالنَّهْيِ عَنِ سُلُوكِ مَسْلِكِهِمْ فَاعْلَمْ الْآنَ: أَنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ لَمْ يَنْتَفِعُوا بِالتَّحذِيرِ الْوَارِدِ عَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ، كَمَا لَمْ يَمْتثلُوا أَمْرَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ بِمُخَالَفَةِ الْكُفَّارِ، وَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ مُشَابَهَتِهِمْ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَقَعَتْ الْأُمَّةُ، أَوْ أَكْثَرُهَا فِيهَا مَا أَخْبَرَ بِهِ

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٤٢٦)، و(٥٦٣٢)، و(٥٦٣٣)، و(٥٨٣١)، و(٥٨٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٠٦٧).

(٢) وانظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية (ص ٢١٥).

ﷺ؛ أَنَّهُمْ يَقَعُونَ فِيهِ حَذْوِ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، وَأَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّهُمْ قَلَدَ الْأَكْثَرُونَ مِنَ الْأُمَّةِ  
الإِسْلَامِيَّةِ الْكَفْرَةَ، وَالْمَلَا حِدَةَ فِي كَثِيرٍ مِنْ أُمُورِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ). اهـ  
قلتُ: والأدلة واضحة في الأمرِ بِمُخَالَفَةِ الْكُفَّارِ، وَالنَّهْيِ عَنِ التَّشْبِيهِ بِهِمْ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٥ ص ٤٥): (وَكَانَ ﷺ يُحِبُّ  
مُخَالَفَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَسَائِرِ الْكُفَّارِ، وَكَانَ يَخَافُ عَلَى أُمَّتِهِ اتِّبَاعَهُمْ). اهـ  
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: (لَتَرْكَبَنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حُلُوهَا، وَمُرَّهَا).

أثرٌ صحيحٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (ج ١٤ ص ٩٦)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «السننِ»  
(ص ٣٣٧ ح ٣٩٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (ج ١ ص ١٨٦) مِنْ طَرِيقَيْنِ  
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بِهِ.  
قلتُ: وَهَذَا سُنْدُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٣ ص ٣٠١): (وَقَعَ فِي حَدِيثِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عِنْدَ الشَّافِعِيِّ بِسُنْدٍ صَحِيحٍ). اهـ  
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: (أَنْتُمْ أَشْبَهُ النَّاسِ سَمَنًا، وَهَدْيًا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ؛  
لَتَسْلُكَنَّ طَرِيقَهُمْ حَذْوُ الْقُدَّةِ<sup>(١)</sup> بِالْقُدَّةِ، وَالنَّعْلِ بِالنَّعْلِ).

(١) الْقُدَّةُ: رِيشُ السَّهْمِ وَاحِدَتُهَا قُدَّةٌ، وَمَعْنَى: حَذْوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ؛ أَي: كَمَا تَقْدَرُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى قَدْرِ  
صَاحِبَتِهَا وَتُقَطَّعُ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِلشَّيْئَيْنِ يَسْتَوِيَانِ، وَلَا يَتَفَاوَتَانِ.

انظر: «النهاية» لابن الأثير (ج ٤ ص ٢٨).

أثر حسنٌ

أخرجه ابن أبي شيبة في «المُصَنَّف» (ج ١٤ ص ٩٦) من طريق وكيع، عن سفيان، عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان الأودي، عن هزيل بن شرحبيل، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه به.

قلت: وهذا سنده حسنٌ.

وَعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (نِعَمَ الْأُخُوَّةُ لَكُمْ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَنْ كَانَ لَكُمْ الْحُلُوُّ وَلَهُمُ الْمُرُّ، كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تُتَّخَذَ السُّنَّةُ بِالسُّنَّةِ حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (وَلَتَرْكَبَنَّ طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، وَحَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ) وَفِي رِوَايَةٍ: (وَحَذْوَ الشُّبْرِ بِالشُّبْرِ).

أثر حسنٌ

أخرجه ابن نصر في «السُّنَّة» (٦٧)، والحاكم في «المُستدرِك» (٣٢١٨)، وأبو نعيم في «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٤ ص ١٧٩)، وعبد الرزاق في «تَفْسِيرِهِ» (ج ١ ص ١٩١)، والطبري في «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٦ ص ٢٥٣)، ومَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ فِي «الْجَامِعِ» (٢٠٧٦٥)، وَالْخَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (١٢٩٢)، وَابْنُ وَضَّاحٍ فِي «الْبِدَعِ» (١٥٢)، وَابْنُ بَطَّةٍ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (٨)، وَ(٧١٥)، وَ(٧١٦) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ بِهِ.

قلت: وهذا سنده حسنٌ.



وَعَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: (وَسُئِلَ عَنِ الدَّاءِ الْعُضَالِ، فَقَالَ مَالِكٌ:

هُوَ الْهَلَاكُ فِي الدِّينِ).<sup>(١)</sup>

قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

قلت: والظاهر أن مضمون الآية: إن من يشاقق الرسول ﷺ، ويخالف المؤمنين

في اتباعه، ويتبع غيره في الاعتقادات الفاسدة، وينشرها بين الناس، فيدخل في الوعيد

كائنًا من كان<sup>(٢)</sup>؛ لقوله تعالى: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾

[النساء: ١١٥].

ومنه؛ قوله تعالى ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئَانِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١]؛ أي: من أئمة

الضلالة، وغيرهم، الذين اتبعوا من الأحكام على غير سبيل المؤمنين في البلدان

الإسلامية.

(١) أثر صحيح.

أخرجه ابن المقرئ في «المعجم» (ص ١٩٩).

وإسناده صحيح.

(٢) وانظر: «فتح القدير» للشوكاني (ج ١ ص ٤٦٣)، و«البحر المحيط» للأبي حيان (ج ٣ ص ٤٩٦)، و«تفسير

القرآن» لابن كثير (ج ٣ ص ٢١٨).

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾ [النساء: ١١٥]؛ أَي: نَجْعَلُهُ وَالِيًّا لِمَا تَوَلَّاهُ مِنْ الضَّلَالِ، فَيُضِلُّهُ، وَيَتْرُكُهُ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ مَا اخْتَارَ لِنَفْسِهِ مِنَ الضَّلَالِ الْمُبِينِ<sup>(١)</sup>، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ،

وَبِكَ الْمُسْتَعَاثُ، وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ

وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ

حَسْبُنَا وَنِعْمَ

الْوَكِيلُ

(١) وانظر: «روح المعاني» للآلوسي (ج ٥ ص ١٣٢)، و«فتح القدير» للشوكاني (ج ١ ص ٤٦٣)، و«البحر

المُحِيط» لأبي حيان (ج ٣ ص ٤٩٦).

